

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[221] ابن بكير، عن زرارة، عن حمران، عن أبي جعفر ع قال: سألته عن قول ا ع زوجل: (قضى اجلا واجل مسمى عنده) قال: هما اجلان: اجل محتوم، واجل موقوف. (1) [193] 5 - وعن محمد بن اسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن حماد، عن ربيعي، عن الفضيل، قال: سمعت ابا جعفر ع يقول: من الامور، امور موقوفة عند ا، يقدم منها ما يشاء ويؤخر منها ما يشاء. [194] 6 - وعن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن الحسن بن محبوب، عن عبد ا بن سنان، عن ابي عبد ا ع قال: ما بدا في شئ إلا كان في علمه قبل ان يبدو له. (1) _____ تفسير العياشي، 1 / 354، في ذيل سورة الانعام: 20، الحديث 7. البحار عن العياشي، 4 / 116، الباب 3، باب البداء والنسخ، الحديث 46. الوافي، 1 / 512 المصدر الحديث 9. في التفسير: أجل موتوف يصنع ا ما يشاء، وأجل محتوم. يأتي الحديث بعينه عن التفسير في 7 / 51. (1) اي معلق، سمع منه (م). 5 - الكافي، 1 / 147، كتاب التوحيد، باب البداء، الحديث 7. المحاسن، 1 / 243، كتاب المصالح الظلم، الباب 24، باب العالم، الحديث 232. البحار عن المحاسن، 4 / 113، الباب 3، باب البداء والنسخ، الحديث 37. الوافي، 1 / 513 المصدر الحديث 11. في البحار زيادة: ويثبت منها ما يشاء. 6 - الكافي، 1 / 148، كتاب التوحيد، باب البداء، الحديث 9. الوافي، 1 / 514 المصدر الحديث 14. وفي الكافي: ما بدا في شئ...، فلذا كان ما في المتن من النسخة الحجرية اشتباه حيث كان فيه: ما بدء ا في شئ، وفي نسخة (م): ما بدا ا، وهو ايضا سهو. (1) الفرق بين البدا والنسخ ان البدا مخصوص بأحكام القضاء والقدر لا العلم الازلي فانه ليس فيه تغيير بالنسبة إلى الملائكة أو الانبياء والائمة ع، والبداء بمعنى الظهور والنسخ مخصوص بالاحكام الشرعية، سمع منه (م).
